الكرامة
Alkarama

2021

التقرير السنوي

المحتويات

02 عن الكرامة
04 المقدمة
06 الخليج
18 المغرب
25 المشرق
31 النيل

عن الكرامة

الكرامة منظمة سويسرية مستقلة للدفاع عن حقوق الإنسان مقرها جنيف، تأسست سنة 2004 للدفاع عن ضحايا القتل خارج نطاق القضاء والاختفاء القسري والتعذيب والاعتقال التعسفي، وإيصال أصواتهم إلى آليات حقوق الإنسان الدولية. تسعى الكرامة من أجل عالم عربي ينعم فيه كل الأفراد بالعدل والحرية تحت حماية القانون.

مساندة ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان

ساندت الكرامة دون تمييز جميع ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتبطة بالحق في الحياة والكرامة الإنسانية والسلامة الجسدية؛ كالقتل خارج نطاق القضاء، والاختفاء القسري، والتعذيب، والاعتقال التعسفي.

يلجأ فريق الكرامة في عمله لآليات حقوق الإنسان الدولية، وخصوصا المفوضية السامية لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. ولأجل ذلك يقوم القسم القانوني بتوثيق الحالات الفردية للانتهاكات بعد التواصل المباشر مع أسرة الضحية و/ أو محاميه، ثم يحيل المعلومات التي توصل بها إلى الإجراءات الخاصة والهيئات المنشأة بموجب معاهدات بالأمم المتحدة، ملتمسا منها التدخل لدى سلطات البلد المعني ودعوتها لوضع حد لهذه الانتهاكات.

كما تساهم الكرامة في إسماع أصوات الضحايا للتعريف بقضاياهم والقرارات التي تصدرها آليات الأمم المتحدة بشأنها، سواء على موقع الكرامة أو مواقع التواصل الاجتماعي. وتستعمل أيضا الوسائل الإعلامية، وتنظم الحملات بالتعاون مع منظمات حقوقية أخرى والمجتمع المدني لضمان حماية ضحايا الانتهاكات.

تشجيع الإصلاحات العملية لحماية حقوق الإنسان في بلدان المنطقة العربية

نقوم بإعداد تقارير دقيقة عن حالة حقوق الإنسان في كل بلد على حدة مبنية على خبرتنا التي اكتسبناها بتوثيق الحالات الفردية من خلال التواصل مع الأسر والمحامين والمتطوعين ومنظمات المجتمع المدني المحلي، ونرفعها كتقارير ظل موازية عن كل بلد إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات كلجنة مناهضة التعذيب، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، واللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، استعدادا للاستعراض الدوري الشامل بمجلس حقوق الإنسان الذي يتم كل أربع سنوات. كما نشارك مع المجتمع المدني في مراجعة مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية بالعالم العربي من قبل لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية (GANHRI).

وتصدر هذه الآليات، بناء على المعلومات التي نزوّدها بها، توصيات إلى سلطات الدولة المعنية، والتي يمكن أيضا للمجتمع المدني المحلي استعمالها للضغط على الحكومة لتفعيلها وتحسين وضع حقوق الإنسان في البلد.

تشجيع الإصلاحات العملية لحماية حقوق الإنسان في بلدان المنطقة العربية

تعمل الكرامة أيضا على إثارة انتباه وسائل الإعلام إلى الحالات التي تعمل عليها والقضايا التي تقوم بتغطيتها، بهدف مساعدة المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات الحقوقية غير الحكومية على إسماع أصواتهم وتسليط الضوء على الوضع في البلاد؛ سواء بنشر بيانات عن الحالات المذكورة أو تقارير عمومية عن الأبحاث والتحقيقات التي تقوم بها. وللوصول إلى جمهور واسع، تعتمد الكرامة على وسائط التواصل الاجتماعي وعلى الخصوص تويتر وفايسبوك.

المقدمة

مع اختتام الكرامة عامها الثامن عشر في مسيرتها من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان في المنطقة العربية. نجد أنفسنا أكثر من أي وقت مضى عرضة لإحساسين متعارضين؛ قلق متعاظم، وأمل أقوى.

أما تعاظم القلق فمرجعه القمع الذي يئن تحت وطأته المواطن العربي، إذ يتزايد همّ المدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء المجتمع المدني، وكذلك عائلات الضحايا من تبعات فضحهم لانتهاكات حقوق الإنسان؛ إما خوفًا من الأعمال الانتقامية أو لانعدام الثقة في الآليات الدولية لحقوق الإنسان من حيث فعاليّتها في حمايتهم.

وأما قوة الأمل، فتبعثها رؤية العديد من النجاحات العظيمة لحركة حقوق الإنسان في العالم العربي، سواء من حيث زيادة الوعي الحقوقي والمعرفة القانونية أو من حيث التعاطف والدعم المتزايد بين شرائح واسعة من المجتمع.

صحيح أنه مع مرور الوقت، يصعب تجاهل الانتكاسات الكبرى التي عانت منها حركة حقوق الإنسان في المنطقة، وما ينجم عنه من إضعاف لإيمان الناس بأهمية المقاومة اللاعنفية واللجوء إلى القانون الدولي في نضالهم من أجل التغيير الديمقراطي والحكم الرشيد. من جانبنا، فإننا نجدد إيماننا بالأهمية القصوى للنضال السلمي في مضمار الدفاع عن حقوق الإنسان من أجل تحقيق العدالة وإنصاف الضحايا. إيمان ترسّخ مع مواجهة التحديات العديدة التي جلبتها سنوات طوال من المناصرة، والنضال الحقوقي، ومواجهة القمع والاستبداد.

عبرت ثورات الربيع العربي، التي اندلعت في بداية العقد الحالي، عن تطلعات الشعوب إلى دول ديمقراطية ومدنية تضمن الحقوق والحريات والمساواة أمام القانون. قدمت الكرامة بفخر وباستمرار الدعم للمجتمعات المدنية خلال هذه الحقبة التاريخية. للأسف، سرعان ما حولت الثورات المضادة التطلعات الشعبية إلى كوابيس من القمع الوحشي، والحروب الأهلية، والتوترات الطائفية. نعتقد، دون أدنى شك، أن الاستبداد وأدواته يشكلان المحرك الرئيس لماكينة الخراب هذه.
خلال السنوات الأخيرة فقدنا في الكرامة الاتصال بالعديد من ذوي الضحايا الذين اشتغلنا عليهم سابقا، بسبب الخوف من الانتقام. لقد فهم أقارب الضحايا من خلال العديد من القضايا المعروضة في وسائل الإعلام، أن اللجوء إلى آليات الأمم المتحدة، وهي الإجراءات المستقلة الوحيدة المتبقية للاعتراف بهم كضحايا لانتهاكات حكوماتهم، ينطوي على مخاطر أكبر. الآن، بات من الصعوبة بمكان استنطاق أقارب ضحايا أو الشهود على حوادث الانتهاكات، بغية العمل على شكاوى إلى الإجراءات الخاصة بالأمم المتحدة، وهو ما قد يفضي على المدى المتوسط والطويل إلى تعطيل عمل هذه الآليات القانونية المهمة للغاية، وبالتالي تعزيز مناخ الإفلات السائد من العقاب إزاء جرائم انتهاكات حقوق الإنسان.

تتحمل الأنظمة الاستبدادية، شائعة الانتشار في منطقتنا، مسؤولية تعطيل أدوات المناصرة والنضال السلمي في مواجهة آلة القمع. كما يقع على عاتق القوى الكبرى على المستوى الدولي جزءٌ من هذه المسؤولية؛ على الأقل من حيث تجاهلها معاناة الشعوب التواقة إلى التحرّر. فالنظام السوري مثلاً الذي أفزع العالم بجرائمه وألقى براميل المتفجرات على رؤوس سكان المدن والبلدات بات على وشك العودة إلى حاضنة المجتمع الدولي مجددا دون أي مساءلة عما ارتكبه من جرائم في حق شعبه.

لكن رغم ما يبدو في الظاهر من أفق مسدود، فإن ثمة نجاحات كبيرة على صعيد حركة حقوق الإنسان في العالم العربي، من حيث زيادة مستوى الوعي القانوني

والحقوقي لدى قطاعات شعبية واسعة، وزيادة أعداد النشطاء والمنظمات العاملة في حقل الدفاع عن الحقوق والحريات، وتفاعل وسائل الإعلام العربية غير الحكومية ووسائل الإعلام الجديد بقضايا حقوق الإنسان، والأهم من ذلك حالة الوصم التي لحقت بالأنظمة المتورطة في انتهاكات حقوق الإنسان مهما حاولت تجميل صورتها.

كرست الكرامة على مر السنين جهوداً كبيرة للدفاع عن ضحايا الانتهاكات، وحصلت من خلال المعلومات الموثقة على قرارات وتوصيات صادرة عن مختلف آليات الأمم المتحدة تدين الانتهاكات وتحث على تحسين أوضاع حقوق الإنسان. أصبحت اليوم، مثل هذه القرارات، سبيل الضحايا والمدافعين الأوحد من أجل الانتصاف والاعتراف بالظلم الذي لحق بهم كشكل من أشكال تحقيق العدالة.

نناشد اليوم المجتمع المدني وخبراء الأمم المتحدة من أجل العمل على وضع حد لسياسات الانتقام ضد الضحايا وذويهم ونشطاء حقوق الإنسان رداً على نضالهم السلمي من أجل العدالة، ونحذر من خطر سياسات الانتقام في تعطيل أدوات القانون الدولي لحقوق الإنسان، على أمل أن تتوج نضالات الشعوب عامة ونشطاء حقوق الإنسان خاصة بنتائج مُبهرة تنهي سياسات الإفلات من العقاب، وتحقق العدالة للضحايا عما قريب.

الخليج

لا تزال منطقة الخليج مصدر قلق خاص، حيث يستمر الصراع في اليمن في تعريض المدنيين لانتهاكات جسيمة للقانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان. وعلى الرغم من الأزمة غير المسبوقة التي سببتها الحرب في اليمن، يتواصل عقد صفقات كبرى لتوريد السلاح من طرف دول غربية مثل فرنسا لحساب الأطراف المتحاربة، لا سيما الإمارات والمملكة السعودية، وهو ما يفاقم من حجم انتهاكات حقوق الانسان في ظل تفشي ظاهرة الإفلات من العقاب.

إن الوصول إلى المساءلة أصبح من الصعوبة بمكان، بسبب رضوخ إجراءات الأمم المتحدة للاعتبارات السياسية. ففي عام 2021 وحده، أوقف مجلس حقوق الإنسان شكوى بشأن الانتهاكات الجسيمة والمنهجية التي ارتكبتها المملكة العربية السعودية ضد مجتمعها المدني، كما وضع المجلس ذاته حدّا لولاية فريق الخبراء المكلف بالتحقيق في اليمن بشأن الانتهاكات التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع.

يبقى وضع الحريات العامة بعيدا عن أيّ تحسن يُذكر. فبينما شهدت قطر إجراء أول انتخابات تشريعية في تاريخ البلاد في أوائل أكتوبر / تشرين الأول 2021، لم تمتثل العملية لاحترام المبادئ الأساسية من أجل انتخابات حرة ونزيهة كما تنص عليه الصكوك العالمية لحقوق الإنسان، حيث مُنع العديد من المعارضين بشكل تعسفي من المشاركة في العملية الانتخابية.

ركز، هذا العام، تقرير الكرامة المرفوع إلى الأمين العام للأمم المتحدة بشأن بالأعمال الانتقامية ضد الأشخاص المتعاونين مع الآليات الأممية لحقوق الإنسان، بشكل أساسي، على قضايا من السعودية والإمارات. حيث سلط التقرير الذي قُدم في أبريل/ نيسان 2021 الضوء على ثلاث حالات تتعلق بشكل خاص بأعمال انتقامية ضد أفراد قدموا شكاوى إلى الأمم المتحدة، وهم: الدكتور سلمان العودة، وعبد الله العودة، وخالد العودة من السعودية، والسيد أحمد علي مكاوي من الإمارات.

وضع الحريات العامة: الحق في تكوين الجمعيات، والتجمع السلمي، والتعبير والإعلام، والمدافعون عن حقوق الإنسان

على مدى العقد الماضي، وثقت الكرامة العديد من الإجراءات القمعية في الخليج ردا على الانتقادات السلمية، على غرار قضية التي اشتهرت باسم "الإمارات 94" في الإمارات، والتي لا تزال جارية إلى اليوم.

تشير هذه القضية إلى مجموعة من 94 شخصًا، من بينهم محامون ومدافعون عن حقوق الإنسان وأكاديميون، حُكم عليهم بالسجن لمدة 10 سنوات في يوليو / تموز 2013 بتهم فضفاضة مثل "التآمر لقلب نظام الحكم". في يونيو 2021، دعت ماري لولور (Mary Lawlor)، المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، الإمارات العربية المتحدة إلى الإفراج الفوري عن خمسة مدافعين عن حقوق الإنسان مسجونين منذ 2013، مشيرة إلى مزاعم التعذيب، وسوء المعاملة، والمحاكمات الجائرة. ودعت الخبيرة الأممية لحقوق الإنسان في بيانها السلطات الإماراتية إلى الإفراج الفوري عن محمد المنصوري، وحسن محمد الحماد، وهادف راشد عبد الله العويس، وعلي سعيد الكندي، وسالم حمدون الشحي؛ جميعهم حوكموا في قضية "الإمارات 94".

تذهب الإمارات إلى أبعد من الاعتقال التعسفي في قمعها للمعارضين السلميين، من خلال إخضاع عائلاتهم للمضايقات والانتقام، ناهيك عن حرمانهم من التواصل مع أقاربهم المحتجزين. ففي نوفمبر/ تشرين الثاني 2021، نعت أسرة الناشط الإماراتي عبد السلام درويش المرزوقي، الذي يقضي حاليًا عقوبة بالسجن لمدة عشر سنوات في قضية الإمارات 94، نجله سلمان، الذي مُنع حتى من رؤيته.

كما عاقبت السلطات الإماراتية عائلة المرزوقي بشكل جماعي بسحب الجنسية الإماراتية من أطفاله، وحرمانهم من الوصول إلى الخدمات العمومية الأساسية مثل الرعاية الطبية. ونتيجة لذلك، توفي سلمان، الذي كان يعاني من مرض التوحد وأزمات الصرع، منتظرًا عبثًا رؤية والده مرة أخرى بعد سنوات من السجن والحرمان من التواصل معه.

وفي وقت سابق من العام، فقد معارض سلمي آخر من مجموعة "الإمارات 94" ابنته بعد سنوات من الحرمان من التواصل. ففي يونيو/ حزيران 2021، نعت أسرة حقوق الإنسان الناشطة الحقوقية آلاء الصديق ابنة سجين الرأي الإماراتي محمد عبد الرزاق الصديق، والتي توفيت إثر حادث مروري في أكسفورد بالمملكة المتحدة.

بينما يعيش المدافعون عن حقوق الإنسان وغيرهم من النشطاء السلميين في المملكة العربية السعودية وضعا مزريا، تم إبلاغ الكرامة في 19 أبريل/ نيسان 2021، أن الفريق العامل المعني بإجراء الشكاوى لمجلس حقوق الإنسان(HRC) قرر وقف إجراءات تقديم الشكاوى ضد سلطات المملكة المرفوعة من طرف الكرامة في فبراير/ شباط 2016. وقد تم إنشاء إجراء الشكاوى لمجلس حقوق الإنسان في عام 2007 لمعالجة الأنماط الثابتة من الانتهاكات الجسيمة والموثقة لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

وثقت شكوى الكرامة المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان في فبراير/ شباط 2016 انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ارتكبتها السلطات السعودية، مع التركيز على الاحتجاز التعسفي الممنهج للمعارضين السلميين، لاسيما بعد محاكمات جائرة أمام المحكمة الجزائية المتخصصة. في أعقاب قرار مجموعة العمل المعنية بالحالات في مجلس حقوق الإنسان بوضع حد للإجراء بدلاً من إحالته إلى المجلس للنظر فيه، نشرت الكرامة رسالة أعربت فيها عن استيائها، كما نشرت محتوى الشكوى الأولية للرأي العام. وشددت الكرامة في رسالتها

على أنه بهذا القرار، فإن إجراءات تقديم الشكاوى في مجلس حقوق الإنسان قد فشلت في تحقيق هدفها وساهمت في انتشار مناخ الإفلات من العقاب الذي تستفيد منه السلطات السعودية، مضيفة أن هذا القرار بمثابة "إهانة للعديد من ضحايا الانتهاكات في السعودية".

هذا القرار يثير القلق بشكل أكبر بالنظر إلى التدهور المتزايد الذي يشهده وضع المدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من المعارضين السلميين في المملكة العربية السعودية في ظل الإفلات التام من العقاب.

إن عدم وجود ضمانات لحماية وتعزيز الحريات العامة ينعكس بشكل مباشر على إمكانية ممارسة الحق في المشاركة في الشؤون العامة. ففي الكويت على وجه الخصوص، وثقت الكرامة في 21 مارس/ آذار 2021 اعتقال نواب سابقين ونشطاء وأكاديميين أثناء حضورهم مؤتمرا صحفيا تضامنا مع بدر الداهوم، النائب في مجلس الأمة. حيث استنكر المشاركون قرار المحكمة الدستورية بإلغاء الصفة البرلمانية للنائب بحجة إهانة أمير الكويت صباح الأحمد.

وكانت الكرامة قد عبرت مراراً وتكراراً خلال السنوات الماضية عن مخاوفها من تراجع الحقوق المدنية والسياسية في الكويت. حيث أبرزت الكرامة، على وجه الخصوص، في تقاريرها إلى آليات الأمم المتحدة، أن استخدام الاتهامات مثل "إهانة الأمير" يدخل في قائمة التهم المتعلقة "بإهانة الذات الملكية" وهو يتعارض مع التزامات الكويت بموجب المادتين 19 و25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الكفيلة بحماية الحق في حرية التعبير والمشاركة في إدارة الشؤون العامة.

وضع الحق في الحرية والأمن الشخصي: الاختفاء القسري، الإعدام بإجراءات موجزة، التعذيب، الاعتقال التعسفي

يشكل الاحتجاز التعسفي المطول في أماكن سرية وسيلة معتادة لإسكات الأصوات الناقدة في المملكة العربية السعودية في انتهاك كامل للحق في الحرية والأمن. في 14 يوليو/ تموز 2021، وجهت الكرامة نداءً عاجلاً إلى فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بشأن وضع السيد سليمان بن أحمد بن عبد العزيز الدويش، المحتجز منذ 22 أبريل/ نيسان 2016 من قبل الحرس الشخصي لولي العهد الأمير محمد بن سلمان لنشره سلسلة تغريدات تنتقده، ولا تزال عائلة الدويش تجهل مكان وجوده.

كان غياب الضمانات الأساسية أثناء الاحتجاز الموضوع الرئيسي في قائمة المسائل التي قدمتها الكرامة إلى لجنة مناهضة التعذيب في 21 يونيو/ حزيران 2021، تضمنت جملة من القضايا والأسئلة المتوقع إثارتها خلال المراجعة الدورية الثالثة المقبلة للمملكة العربية السعودية المرتقب إجراؤها في أواخر عام 2022.

أبرزت الكرامة في وثيقتها، من خلال قضايا وتحليلات قانونية، أن حالة حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية قد تدهورت أكثر في عهد ولي العهد، الأمير محمد بن سلمان، بعد أن كانت مصدر قلق كبير منذ آخر مراجعة للبلاد في عام 2016. ففي ظل حكمه الاستبدادي، اشتد القمع في انتهاك للقانون الدولي، ما أدى إلى الحرمان التعسفي من الحرية وتعذيب مئات المدافعين عن حقوق الإنسان.

علاوة على ذلك، نبهت الكرامة إلى غياب أي إجراء جدي بشأن توصيات لجنة مناهضة التعذيب التي قدمتها للسعودية، والقاضية بإلغاء أحكام قانون مكافحة الإرهاب لاحتوائه على تعريف فضفاض للإرهاب، والسماح بتجريم النقد السلمي للدولة أو للسلطات الملكية. بل إن السلطات السعودية بتقاعسها المستمر عن أداء واجبها في منع أعمال التعذيب، تساهم في تكريس مناخ الإفلات من العقاب المتفشي في البلاد.

في 21 نوفمبر/ تشرين الثاني 2021، نشرت لجنة مناهضة التعذيب قائمة القضايا المطلوب معالجتها من طرف السلطات السعودية في وثيقة منفصلة قبل تاريخ مراجعة البلاد من قبل خبراء الأمم المتحدة المقرر عقدها في عام 2022. تهدف قائمة المسائل التي أعدتها اللجنة على أساس المعلومات الواردة في التقرير المقدم من الدولة الطرف، وتقارير المنظمات غير الحكومية، إلى ضمان إجراء حوار بناء مع الدولة الطرف خلال المراجعة الدورية، وإلى دعوتها لتقديم توضيحات بشأن مواضيع محددة تتعلق بالامتثال للاتفاقية.

وشاطرت اللجنة قلق الكرامة بشأن افتقار هيئة التحقيق والادعاء العام إلى الاستقلالية، حيث شككت في اعتماد المملكة العربية السعودية لإجراءات ممكنة لضمان الاستقلال التام لهيئة التحقيق والادعاء عن وزارة الداخلية، أو إنشاء هيئة مستقلة لمراقبة السجون.

أخيرًا، بناءً على اقتراح الكرامة، دعت هيئة الأمم المتحدة الدولة الطرف إلى تقديم إحصائيات سنوية من عام 2016 حتى الآن حول عدد الشكاوى المقدمة إلى الجهات المعنية، والتحقيقات التي تم إجراؤها ونتائجها.

بؤرة تركيز

بينما تتواصل الانتهاكات بلا هوادة، تتضاءل احتمالات المساءلة الدولية وسط مناخ من الإفلات الكامل من العقاب

اليمن

منذ اندلاع النزاع المسلح في اليمن، عكفت الكرامة على توثيق تدهور حالة حقوق الإنسان في البلاد، وأدانت مرارًا مناخ الإفلات من العقاب السائد. على مدار السنوات، قدمت الكرامة عشرات الشكاوى الفردية إلى الإجراءات الخاصة بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك الانتهاكات التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع في البلاد، مثل الاعتقالات والاختفاء القسري وأعمال التعذيب. في فبراير/ شباط 2021، ذكر تقرير صادر عن لجنة العقوبات التابعة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أن جميع أطراف النزاع في اليمن ترتكب باستمرار انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الهجمات العشوائية ضد المدنيين والاختفاء القسري والتعذيب.

في 4 أبريل/ نيسان 2021، وجهت الكرامة نداءً عاجلا لـ لمقررة الخاصة المعنية بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا، أغنيس كالامارد، بخصوص أربعة صحفيين محتجزين في اليمن، معرضين للإعدام بعد محاكمة تفتقر إلى أي الحد الأدنى من معايير العدالة، أمام المحكمة الجزائية المتخصصة التابعة

مقاتلون جماعة أنصار الله الحوثية. المصدر: Maad Ali/ImagesLive/ZUMAWire/Alamy Live News, (2017).

للحوثيين الذين يطلقون على أنفسهم اسم حركة "أنصار الله". يقضي الصحفيون الأربعة حاليًا عامهم السادس على التوالي في السجن، تحت التعذيب النفسي والجسدي المستمر، انتقاما لتوثيقهم انتهاكات ارتكبها الحوثيون. في منتصف أكتوبر / تشرين الأول 2020، أُفرج عن خمسة صحفيين محتجزين في السجون التابعة للحوثيين في صنعاء، في إطار اتفاق تبادل أسرى تم التوصل إليه برعاية الأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر بين جماعة الحوثي والحكومة اليمنية المعترف بها والسعودية. كشف الصحفيون المفرج عنهم خلال مؤتمر صحفي عن تعرضهم للتعذيب الشديد وسوء المعاملة في سجون الحوثيين.

محنة الصحفيين في اليمن، وثائقي من إنتاج الكرامة يسلط الضوء على معاناة الصحفيين في اليمن.

شاهد الوثائقي

لا تزال الانتهاكات الجسيمة تُرتكب من قبل جميع أطراف النزاع وتشمل جهات حكومية وغير حكومية. أدلى المعتقل السابق سالم الريزي بشهادة مروعة تجسد حالة الفوضى الكاملة التي يحتجز فيها اليمنيون. اعتقلته النخبة الشبوانية المدعومة إماراتيا في 10 يونيو/ حزيران 2019، واحتجزته سرا ونقلته من منشأة إلى أخرى خلال عدة سنوات من الاحتجاز. ومن هذه المنشآت مجمع بلحاف النفطي، الذي تديره شركة توتال الفرنسية، في محافظة شبوة اليمنية، يُستخدم كسجن إماراتي سري غير رسمي في اليمن. وتعرض الريزي للصعق بالكهرباء والضرب المبرح لإجباره على الاعتراف بتهم ملفقة تتعلق بـ "التواصل مع دولة أجنبية"، قبل الإفراج عنه مطلع أبريل/ نيسان 2021.

قامت الكرامة، التي كانت على اتصال بأسرة المعتقل الريزي أثناء احتجازه، بتوثيق قضيته إلى جانب عشرات الشكاوى الفردية المقدمة إلى الإجراءات الخاصة لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، بشأن الانتهاكات بما في ذلك الحرمان التعسفي من الحياة والحرية، فضلاً عن التعذيب والاختفاء القسري. كما تم تقديم تقارير موازية خلال المراجعة الدورية الشاملة، تسلط الضوء على هذه الانتهاكات وتدعو إلى إنهاء الإفلات من العقاب. في أوائل عام 2021، أشار تقرير صادر عن لجنة العقوبات التابعة لمجلس الأمن إلى أن جميع أطراف النزاع في اليمن تواصل ارتكاب انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الهجمات العشوائية ضد المدنيين والاختفاء القسري والتعذيب.

لا تزال مليشيات الحوثي تمارس الاختفاء القسري بشكل اعتيادي. في 28 سبتمبر/ أيلول 2021، قدمت الكرامة نداءات عاجلة إلى فريق الأمم المتحدة العامل المعني بحالات الاختفاء القسري (WGEID) بشأن اختطاف اثنين من اليمنيين، أبكر عبد الله عبد يحيى برخلي وطارق أحمد سعيد محمد خلف، اختُطفا خلال عام 2016 من قبل مليشيات الحوثي في محافظة الحديدة في غرب اليمن، ولاتزال عائلتاهما تجهلان مصيرهما ومكان احتجازهما منذ ذلك الحين. من بين حالات الاختفاء القسري الأخرى التي وثقتها الكرامة للفريق الأممي (WGEID)، حالات ثلاثة يمنيين اعتُقلوا بشكل تعسفي من قبل سلطات الأمر الواقع في الحديدة، غرب اليمن، ونقلوا إلى وجهات مجهولة. في 17 سبتمبر/ أيلول 2021، كتبت الكرامة في شأنهم إلى الخبراء الأمميين، على أمل أن يتم إبلاغ أسرهم أخيرًا بمصير ذويهم وأماكن وجودهم، التي لا تزال مجهولة حتى الآن.

تسبب التعذيب وسوء المعاملة في مراكز الاحتجاز التي تسيطر عليها الإمارات في وقوع العديد من الضحايا، على غرار السجين اليمني السابق عبد القادر الشيباني (البذيجي) الذي توفي في أكتوبر / تشرين الأول 2021، بعد أسابيع قليلة من إطلاق سراحه كنتيجة مباشرة للانتهاكات التي تعرض لها خلال الاعتقال. وقال أقارب الشيباني للكرامة إنه عندما أُفرج عن الداعية البالغ من العمر 66 عامًا، كان بالكاد على قيد الحياة ويعاني من إعاقات متعددة وأمراض مزمنة لم يتم علاجها أثناء الاحتجاز. وكان الشيباني قد اختطف أمام عائلته على أيدي أفراد من قوات الحزام الأمني المدعومة من الإمارات منذ 30 أكتوبر / تشرين الأول في مدينة عدن جنوب اليمن. بعد فترة وجيزة من اعتقاله، رفعت الكرامة قضيته إلى الفريق الأممي (WGEID) وعلمت فيما بعد أن السلطات الإماراتية نقلته من مركز احتجاز إلى آخر وتعرض للتعذيب وسوء المعاملة.

في 27 سبتمبر/ أيلول 2021، خاطبت الكرامة ومنظمات أخرى الأمم المتحدة بشأن الممارسة المروعة للإعدامات الجماعية من قبل سلطات الأمر الواقع في صنعاء، أي جماعة الحوثيين التي تسمي نفسها "أنصار الله". وقد تم تقديم نداء عاجل إلى الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة في 24 سبتمبر، بشأن الحكم غير القانوني القاضي بإعدام 9 يمنيين، مطالبة خبراء الأمم المتحدة بالتدخل العاجل لوقف عمليات الإعدام التعسفي للمعتقلين. وفي 18 سبتمبر 2021، أعدمت سلطات جماعة الحوثي "أنصار الله" تسعة مدنيين بعدما أصدرت "المحكمة الجزائية المتخصصة"، وهي محكمة استثنائية تابعة للجماعة المسلحة، أحكاما بالإعدام بحقهم إثر محاكمات موجزة. وتعرض جميع الضحايا للاختفاء القسري والتعذيب لإجبارهم على التوقيع على إفادات تدينهم في مقتل القيادي الحوثي صالح الصماد الذي قُتل في أبريل / نيسان 2018 في محافظة الحديدة بضربة جوية للتحالف بقيادة السعودية. من بين الضحايا قاصر لم يتجاوز السابعة عشرة حين اعتقاله. نُفذ الإعدام بالسلاح الناري وبحضور مئات المشاركين في ساحة عامة وسط أهازيج الجموع والغناء والرقص.

وعلى الرغم من هذا الوضع الحقوقي والإنساني المزري، رفض مجلس حقوق الإنسان في أكتوبر / تشرين الأول 2021 قرارًا بتجديد ولاية فريق الخبراء البارزين بشأن اليمن، الآلية المستقلة الوحيدة التي توثق الانتهاكات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع. جاء هذا القرار، الذي تسبب في صدمة واستياء واسعين في الأوساط الحقوقية، نتيجة مساعي قادتها بعض دول الخليج لإنهاء تفويض فريق الخبراء الأمميين بعد أن حققوا ونددوا بانتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة. وقد أعقب هذه "النكسة الكبرى" في أوائل شهر ديسمبر نداء من أكثر من 60 منظمة غير حكومية، بما في ذلك منظمة الكرامة، لحثّ الجمعية العامة للأمم المتحدة (UNGA) على إنشاء آلية تحقيق جديدة. وشددت المنظمات غير الحكومية في رسالتها المفتوحة على أن عدم اتخاذ إجراءات من جانب الجمعية العامة للأمم المتحدة لن يكون مجرد تصويت على الإفلات من العقاب في اليمن، بل سيكون بمثابة ضوء أخضر لارتكاب المزيد من الانتهاكات وجرائم الحرب.

قبل هذا التصويت، وجهت 62 منظمة حقوقية، بما في ذلك الكرامة، رسالة إلى أعضاء مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة قبيل انعقاد الدورة 48 للمجلس، تطالب فيها بتشكيل هيئة تحقيق دولية تركز على القضايا الجنائية في اليمن، وضمان فريق من الخبراء البارزين حول عمل اليمن في إطار ولاية مستمرة أو متعددة السنوات.

في خضم هذه الانتهاكات، سجلت الكرامة بارتياح عودة معتقلي غوانتانامو اليمنيين المحتجزين في الإمارات إلى اليمن على دفعتين؛ الأولى في يوليو/ تموز 2021، والثانية في أغسطس/ آب، وذلك بعد ما يقرب من 20 عامًا على اعتقالهم، حيث أدان خبراء حقوق الإنسان التابعون للأمم المتحدة دولة الإمارات على اعتقالها التعسفي وسوء معاملتها للمعتقلين اليمنيين العائدين من خليج

غوانتانامو، معربين عن قلقهم من خطر إعادتهم قسراً إلى بلادهم اليمن، في ظل استمرار النزاع المسلح، والأزمة الإنسانية. ظلت قضية معتقلي غوانتانامو على رأس جدول أعمال الكرامة منذ سنوات من خلال آليات الدعم والمناصرة المختلفة. حيث نظمت الكرامة أو شاركت في العديد من الأنشطة الميدانية إلى جانب أسر المعتقلين والمنظمات غير الحكومية، من أجل تسليط الضوء على معاناة ضحايا هذا المركز سيء السمعة وعائلاتهم.

بؤرة تركيز

المعارضون السلميون والمدافعون عن حقوق الإنسان يُقتلون بصمت وببطء في محبسهم

السعودية

يعمل النظام الملكي السعودي على تحييد وقتل منتقديه البارزين ببطء من خلال إبقائهم بشكل تعسفي وفي ظروف قاسية وغير إنسانية رهن الحبس الانفرادي. كما يعاني الكثير منهم من إعاقات شديدة.

شهد هذا العام مقتل معارض سلمي آخر للاستبداد الملكي في محبسه. حيث توفي الأكاديمي السعودي البارز موسى القرني، يوم الثلاثاء 12 أكتوبر/ تشرين الأول 2021، بعد نحو 15 عامًا من الاعتقال التعسفي في ظروف غير إنسانية، وفي انتهاك صارخ لقرار أممي يؤكد الطابع التعسفي لاحتجازه مع طلب الإفراج عنه. ويعتبر القرني ثاني شخصية معارضة سياسية سعودية تموت في سجون المملكة في أقل من عامين، حيث توفي الناشط السياسي البارز والسجين، الدكتور عبد الله الحامد "أبو بلال"، في ظروف مماثلة. وقد أعربت الكرامة عن استيائها وقلقها الشديد إزاء مصير مئات من معتقلي الرأي والنشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان في البلاد.

بعد هذه الفاجعة، خاطبت الكرامة في 09 نوفمبر/ تشرين الثاني 2021 فريق العمل بشأن وضع سعود الهاشمي، سجين الرأي الذي اعتقل بشكل تعسفي من قبل أجهزة

صورة للشيخ موسى القرني تظهر تعرضه للتعذيب في محبسه. مزيد من التفاصيل في الفيديو من انتاج الكرامة.

شاهد الوثائقي

المخابرات (المباحث) في 2 فبراير/ شباط 2007، أي منذ 15 عامًا. وحكمت المحكمة الجزائية المتخصصة على السيد الهاشمي فيما بعد بالسجن 30 عاما بتهم فضفاضة مثل "تمويل الإرهاب" وبعد محاكمة جائرة شملت تسعة معارضين اعتُقلوا بسبب نشاطهم السلمي.

شاهد الفيديو

مشاركة الكرامة في أشغال لجنة حقوق الإنسان لدى البرلمان الأوربي حول وضعية حقوق الإنسان في السعودية.

في مرحلة لاحقة من اعتقالهم، نُقل سبعة منهم من سجن الرويس في جدة إلى أماكن إقامات جبرية، حيث يمكنهم استقبال عائلاتهم، لكن لم يتمكنوا من مغادرة إقاماتهم. أما الدكتور سعود الهاشمي والدكتور موسى القرني فقد ظلا في عزلة كاملة رهن الاعتقال. وكان القرني والهاشمي ورفاقهما السبعة قد أضربوا عن الطعام عدة مرات، احتجاجًا على ظروف اعتقالهم القاسية والقيود المفروضة عليهم دون مراعاة الأصول القانونية، لسبب وحيد هو: ممارستهم لحقوقهم الأساسية في التعبير الحر والسلمي عن آرائهم السياسية.

وكانت الكرامة قد رفعت إلى الفريق الأممي (WGAD) قضية الهاشمي رفقة شخصيات بارزة أخرى مباشرة بعد اعتقالهم التعسّفي، حوكموا في قضية واحدة. أعلن فريق الأمم المتحدة في رأيه رقم "27/2007" أن اعتقالهم كان تعسفياً وطالب السلطات السعودية بالإفراج عنهم فوراً.

علاوة على ذلك، أطلعت الكرامة خبراء الأمم المتحدة المستقلين، في 20 آب / أغسطس 2021، عن مخاوفها بشأن مصير الناشط السلمي في مجال حقوق الإنسان محمد عبد الله العتيبي، الذي تعرض لانتهاكات وأعمال انتقامية متزايدة أثناء الاحتجاز. وشددت المحكمة الجزائية المتخصصة العقوبة الصادرة بحقه، حيث أضافت ثلاث سنوات أخرى من السجن بتهمة "السفر إلى قطر"، وبذلك ارتفعت عقوبته بالسجن إلى 17 عامًا. كما وُجّهت إليه تهمة "إنشاء جمعية غير مشروعة" و "نشر الفوضى وتحريض الرأي العام ضد الدولة" بسبب قيامه بتأسيس جمعية "اتحاد حقوق الإنسان" مع عبد الله العطاوي والتي تهدف إلى نشر القيم والمبادئ المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. كانت محاكمته غير عادلة بشكل فادح كما أوضح فريق العمل في الرأي الذي أصدره بناءً على شكوى قدمتها الكرامة، وطالب فريق الأمم المتحدة بالإفراج الفوري عنه.

وفي 4 سبتمبر/ أيلول 2021، وثقت الكرامة لخبراء الأمم المتحدة المستقلين وضع المحامي السعودي البارز والمدافع عن حقوق الإنسان عيسى النخيفي الذي أضرب عن الطعام أثناء احتجازه في سجن الحائر بالرياض. وكانت السلطات الأمنية السعودية قد اعتقلته في 18 ديسمبر/ كانون الأول 2016. وفي 17 يناير/ كانون الثاني 2017، وجهت الكرامة نداءً عاجلاً إلى المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، مطالبة إياه بالتدخل لدى السلطات السعودية من أجل إطلاق سراحه على الفور.

مثال صارخ آخر على حملة القمع التي تقودها السلطات السعودية ضد معارضيها البارزين يتضح في إحالة الكرامة سابقًا لقضية المفكر الإسلامي المعروف، سلمان العودة، الذي اعتُقل في 9 سبتمبر/أيلول 2017 في مستهل حملة قمع كبيرة على حرية التعبير في المملكة. ومنذ اعتقاله التعسفي، أبقت السلطات على الدكتور العودة خارج حماية القانون، مع فترات طويلة من

الاعتقال السري بمعزل عن العالم الخارجي، ووضعه في حبس انفرادي كامل منذ يوم اعتقاله الأول، وتعرض للحرمان الحسي، فضلاً عن أشكال مختلفة من التعذيب الجسدي والنفسي.

الكرامة تناشد الأمم المتحدة بالتدخل لدى السلطات السعودية لانقاذ حياة الدكتور سلمان العودة

شاهد الفيديو

في يناير/ كانون الثاني 2021 قدمت الكرامة شكوى إلى لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة نيابة عن الدكتور سلمان العودة. وسلطت الضوء على الافتقار التام لاستقلالية الرعاية الطبية في السجون السعودية، مُصِرّة على أن إطلاق سراحه وعودته إلى عائلته يمثل السبيل الأسلم لتجنيبه أي ضرر قد يلحق بحياته ولا يمكن إصلاحه.

ماذا تعرف عن الشيخ سفر الحوالي "شيخ المحنة و سلطان العلماء" ؟ (وثائقي من انتاج الكرامة).

شاهد الوثائقي

تعد شكوى الكرامة، المرفوعة إلى لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بخصوص الدكتور العودة، الثانية من نوعها بعد الشكوى المقدمة في شأن الشيخ سفر الحوالي.

يخضع حاليا العديد من المعارضين السلميين للاحتجاز في ظروف تشكل تهديدا وشيكا لسلامتهم الجسدية والعقلية. في 6 سبتمبر/أيلول 2021، خاطبت الكرامة المقرر الخاص للأمم المتحدة لمناهضة التعذيب بشأن ظروف الاعتقال القاسية التي يعيشها محمد القحطاني، المدافع عن حقوق الإنسان والعضو المؤسس للجمعية السعودية للحقوق المدنية والسياسية (حسم)، المحكوم عليه في 9 مارس/ آذار 2013 بالسجن لمدة عشر سنوات.

أضرب القحطاني عن الطعام أكثر من مرة احتجاجا على ظروف احتجازه، لكنه نُقل إلى جناح السجن المخصص للمصابين باضطرابات نفسية انتقاما منه على إضرابه، وساءت ظروف احتجازه للغاية بسبب ممارسات إدارة السجن. رغم ذلك استأنف القحطاني، في 17 أغسطس/ آب 2021، إضرابه عن الطعام تنديدا بظروف سجنه التي لا تُطاق وتعرّضه لخطر الاعتداء الجسدي، مطالبا إدارة السجن بمعاملته مثل باقي المعتقلين لا غير.

الحرية لأبطال جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية (وثائقي من انتاج الكرامة).

شاهد الوثائقي

ونظراً للوضع العاجل المتعلق بأمن القحطاني داخل محبسه، شددت الكرامة، في شكواها إلى المقرر الأممي، على أن سياسة سلطات السجن العدوانية ضد القحطاني ووضعه في قسم مخصص للمعتقلين المصابين بأمراض عقلية، مخالف للمادة الخامسة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تحظر جميع أشكال المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

المغرب

تتواصل الاحتجاجات الشعبية في منطقة شمال إفريقيا من موريتانيا إلى تونس، بينما لا يزال الوضع في ليبيا يشكل مصدر قلق خاص بسبب الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي ترتكبها أطراف النزاع. في جميع أنحاء المنطقة، يتم استخدام جائحة كورونا (Covid-19) كذريعة لتقييد الوصول إلى الأماكن العامة وحرية التجمع السلمي، في وقت تستمر فيه الانتهاكات بلا هوادة ضد الصحفيين والأصوات المعارضة عبر الإنترنت، لا سيما في وسائل التواصل الاجتماعي.

خلال المراجعة الدورية الشاملة لدولة موريتانيا المنعقدة في جنيف في يناير/ كانون الثاني 2021، أثارت الكرامة جملة من المخاوف حيال وضعية حقوق الإنسان في البلاد، لاسيما في ما يتعلق بالانتهاكات المنهجية للحق في التجمع السلمي من خلال اعتقال المتظاهرين واستخدام القوة المفرطة، خصوصا ضد مجتمع الحراتين، ناهيك عن الاضطهاد القضائي للمدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء المناهضين للعبودية والمعارضين السياسيين السلميين، فضلاً عن الافتقار إلى آليات وقائية وشكاوى مستقلة وفعالة أثناء الاحتجاز لمنع التعذيب وحالات الحبس الانفرادي وانعدام المساءلة.

شكلت قضية غياب المساءلة موضوعًا رئيسيًا في عمل الكرامة على الجزائر، سواء في ما تعلق بالجرائم التي ارتكبت خلال الحرب الأهلية في التسعينيات، أو في ما يخص الانتهاكات ضد المشاركين والناشطين في الحراك الشعبي. في 27 سبتمبر/ أيلول 2021، أرسل المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار مع خمسة خبراء آخرين من الأمم المتحدة رسالة ادعاء مشتركة إلى السلطات الجزائرية بشأن عدم وجود عملية محاسبة على جرائم الماضي.

ولفت الخبراء انتباه الحكومة إلى "الأثر السلبي للتشريعات واللوائح المعتمدة في الجزائر منذ نهاية الحرب الأهلية على إعمال حقوق الضحايا في الانتصاف الفعال، والعدالة، والحقيقة في ما يتعلق بالانتهاكات الحقوقية الخطيرة التي ارتكبت خلال تلك الفترة". بالإضافة إلى ذلك، شدد الخبراء على أن "القيود المفرطة على الحق في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات" الواردة في القانون الجزائري تقوض "أنشطة الضحايا وجمعياتهم" وتؤدي إلى "تجريم التظاهرات السلمية التي تطالب بالعدالة".

لا تزال حالة حقوق الإنسان في تونس تثير مخاوف جدية، لا سيما مع تعليق الرئيس قيس سعيّد عمل البرلمان في 25 يوليو/ تموز 2021، وقد ترافق هذا التعليق مع زيادة قمع السلطة التنفيذية لمعارضيها السياسيين، بمن فيهم البرلمانيون.

وضع الحريات العامة: الحق في تكوين الجمعيات، والتجمع السلمي، والتعبير والإعلام، والمدافعون عن حقوق الإنسان

تابعت الكرامة بقلق شديد تدهور أوضاع حقوق الإنسان والقمع المتصاعد للحراك الشعبي في الجزائر هذا العام. بعد ثلاث سنوات من انطلاقه، يواصل الحراك حمل آمال الجزائريين في دولة مدنية وديمقراطية من خلال النضال اللاعنفي الذي قابلته السلطات الجزائرية بقمع متزايد باستمرار. في بيانها الصادر في مارس/ آذار 2021، قالت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إنه "في الوقت الذي استؤنفت فيه الاحتجاجات على الميدان، بعد أن ظلت على الإنترنت بسبب جائحة الكورونا (Covid-19)، استمرت السلطات في إعراضها عن مطالب المحتجين وتعاملها بنفس الطريقة القمعية المنتهجة خلال عامي 2019 و2020".

شاركت الكرامة قلق المفوضة السامية لحقوق الإنسان المتزايد بشأن اعتداءات السلطات الجزائرية على "الحق في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي والمشاركة في الشؤون العامة". وطالبت الكرامة السلطات الجزائرية بالإفراج عن جميع الموقوفين الذين اعتُقلوا لمجرد مشاركتهم في الحَراك السلمي، داعيةً إياها إلى وقف كافة أشكال المضايقة والترهيب ضدهم. في سبتمبر/ أيلول 2021، قدمت الكرامة تحليلًا قانونيًا للعديد من آليات حماية حقوق الإنسان، سلطت فيه الضوء على الوضع الحالي لحقوق الإنسان في الجزائر والتحديات الملحة التي يواجهها المجتمع المدني في ممارسته السلمية لحرياته الأساسية في إطار "الحراك". تشير التطورات التشريعية هذا العام إلى سيطرة الجيش على السلطات القضائية، بما في ذلك التحقيق مع المدنيين ومقاضاتهم على الجرائم العادية. بالإضافة إلى ذلك، تحتكر قيادة الجيش السلطات التنفيذية الفعلية في الجزائر من خلال مجلس الأعلى للأمن (HSC) ، الذي كان وراء معظم التعديلات التشريعية لهذا العام، في انتهاك لمبدأ الشرعية ومبادئ سيادة القانون الأساسية.

واصلت الكرامة خلال هذا العام العمل على وضعية حقوق الإنسان في المغرب من خلال رفع الشكوى الفردية وتزويد خبراء الأمم المتحدة المستقلين بالتحاليل القانونية. في 1 يوليو/ تموز 2021، قدمت الكرامة نداءً عاجلاً إلى فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاحتجاز التعسفي (WGAD) بخصوص وضع السيد إدريس السدراوي، رئيس الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان. جرى القبض على السيد إدريس السدراوي بعد خطاب ألقاه خلال تظاهرة نظمتها مجموعة من الناشطات للاحتفال باليوم العالمي للمرأة في 8 مارس/ آذار 2021. وحُكم على السيد السدراوي، بعد محاكمة جائرة، بالسجن ثمانية أشهر وغرامة مالية كبيرة بذريعة الانتهاك المزعوم "لحالة الطوارئ"، يعد هذا الاعتقال الثالث على التوالي، حيث تعرض السدراوي للاعتقال مرتين في ما مضى بسبب نشاطه السلمي في مجال حقوق الإنسان.

توضح حالة السيد السدراوي بشكل لافت للنظر وضع المدافعين عن حقوق الإنسان في المغرب، البلد الذي يمكن أن يؤدي فيه النقد السلمي للسلطات إلى المضايقة والحرمان التعسفي من الحرية. في 1 يوليو/ تموز 2021، دعت ماري لولور، المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، المغرب علانية إلى "التوقف عن استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والسماح لهم بالعمل دون استهدافهم بأعمال انتقامية". ركز تصريح الخبيرة الأممية بشكل خاص على أولئك الذين يدافعون عن قضايا حقوق الإنسان المتعلقة بالصحراء الغربية، لكنه استنكر في الوقت نفسه جميع الممارسات القمعية، بدءًا من المضايقة، ووصولا إلى استخدام العنف من قبل السلطات الأمنية ضد النشطاء السلميين الذين يعملون على قضايا حساسة في المغرب.

يتخذ القمع ضد النشطاء السلميين أيضا شكل مذكرات توقيف دولية صادرة عن دول المنطقة العربية من خلال المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول). وعملت الكرامة خلال السنوات الماضية من أجل تحقيق المزيد من الشفافية والعدالة خلال إجراءات التعاون مع الإنتربول، لا سيما بالنظر إلى الاستخدام المنحرف لهذه الهيئة الدولية من قبل الأنظمة العربية. في هذا السياق، خاطبت الكرامة الإنتربول بشأن مذكرة توقيف صادرة عن الحكومة المغربية ضد الناشط المغربي الألماني البارز محمد حاجب. وبعد إجراءات الاستئناف أمام الهيئة الدولية، قضت هذه الأخيرة بإلغاء أمر الاعتقال بحق السيد حاجب باعتباره صادرا على خلفية ممارسته لحقه في التعبير. في هذه القضية، كما هو الحال في العديد من القضايا المماثلة الأخرى في المنطقة، أصدر مكتب المدعي العام المغربي مذكرة توقيف دولية بحق السيد حاجب ردا على مواقفه المعارضة للسلطات المغربية.

في تونس، تضاعفت الإجراءات التعسفية التي اتخذتها الحكومة ضد المعارضين منذ قرار رئيس الجمهورية تعليق عمل البرلمان. حيث قرر رئيس الجمهورية رفع الحصانة البرلمانية عن النواب، تبع ذلك سلسلة من الانتهاكات للحريات الفردية والجماعية، بما في ذلك الاعتقالات التعسفية والإقامة الجبرية غير القانونية لنواب وكبار المسؤولين في سلك الدولة، بمن فيهم قضاة وسياسيون.

في 15 سبتمبر/ أيلول 2021، قدمت جمعية ضحايا التعذيب في تونس (AVTT) والكرامة التماسًا إلى فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في ما يتعلق بوضع وزير تكنولوجيا المعلومات والاقتصاد الرقمي السابق، السيد أنور معروف، والنائب ورئيس اللجنة البرلمانية للدفاع، السيد يسري دالي، اللذين وُضِعا قيد الإقامة الجبرية في 5 و18 أغسطس/ آب 2021 على التوالي. منذ 25 يوليو/ تموز 2021، تفشت حالات الفصل من المناصب بقرارات رئاسية بسيطة، ما أثر على العديد من كبار المسؤولين الإداريين والقضائيين، وُضِعَ بعضهم رهن الإقامة الجبرية، واعتُقل آخرون بقرارات إدارية.

وضع الحق في الحرية والأمن الشخصي: الاختفاء القسري، الإعدام بإجراءات موجزة، التعذيب، الاعتقال التعسفي

لا يزال استخدام التعذيب وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز يشكلان مصدر قلق كبير في المنطقة، لا سيما في الجزائر. حيث لجأت السلطات بشكل متزايد إلى هذه الممارسات لمعاقبة نشطاء الحراك. ياسر رويح، 20 عامًا، واحد من بين ضحايا هذه الانتهاكات الجسيمة. تعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة اللاإنسانية والمهينة من قبل ضباط الشرطة. اعتقلته قوات الأمن في 23 أبريل/ نيسان 2021، أثناء مظاهرة الحراك السلمية في مدينة وهران، الواقعة غرب البلاد. ووُضع في حجز الشرطة في عزلة تامة عن العالم الخارجي. أثناء اعتقاله، تعرض لتعذيب شديد لإجباره على توريط نشطاء آخرين من الحراك السلميين.

مداخلة رشيد مصلي، المدير القانوني للكرامة، في وقفة احتجاجية أمام مقر الأمم المتحدة في جنيف تنديدا باستخدام العنف ضد نشطاء الحراك في الجزائر.

شاهد الفيديو

بعد ستة أيام من اعتقاله، أي في 30 أبريل 2021، مَثُل ياسر رويح أمام النيابة العامة، ووُجِّهت إليه تهمة

"تحريض المواطنين على الثورة"، و"تقويض الوحدة الوطنية"، و"توزيع منشورات تنال من المصلحة الوطنية"، و"الانتماء إلى منظمة غير مشروعة تنشط في الخارج"، في إشارة إلى تنظيم "حركة رشاد".

تُرتكب الاعتقالات التعسفية في ليبيا من قبل جميع أطراف النزاع، مع ما يترتب على ذلك من عواقب وخيمة على الحق في الحياة والحرية والأمن في جميع أنحاء البلاد. في 11 أغسطس/ آب 2021، رفعت الكرامة شكوى إلى الفريق العامل بشأن وضع السيد سليمان محمد سالم سليمان والسيد عبد الحكيم إمبارك محمد علي، اللذين اعتُقلا في عام 2016 من قبل "قوات الردع " في غرب ليبيا، وهي إحدى القوات الأمنية الرئيسية العاملة في العاصمة الليبية طرابلس.

رغم انتمائها المزعوم إلى وزارة الداخلية، تعمل "قوات الردع" بشكل مستقل وتحتجز تعسفيا مئات الأفراد في منشأة تقع داخل مطار معيتيقة. وكانت الأمم المتحدة قد تناولت مسألة الاحتجاز التعسفي في ليبيا، كما أبلغت منظمات حقوقية مختلفة عن انتهاكات مقلقة ارتكبتها الميليشيات الليبية وسط مناخ من الإفلات الكامل من العقاب. من جهتها، أعربت الكرامة عن قلقها إزاء تكرار هذه الانتهاكات في البلاد، ودعت مرة أخرى الفريق الأممي العامل للتدخل العاجل من أجل وضع كل هذه الميليشيات دون استثناء تحت السيطرة الفعلية للحكومة والسلطة القضائية.

في أغسطس/ آب 2021، أعرب فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاعتقال التعسفي عن أسفه لعدم تنفيذ حكومة الوفاق الوطني الليبي توصيات مجموعة العمل الداعية للإفراج عن السيد مصطفى طالب يونس عبد الخالق الدرسي وتعويضه عن احتجازه التعسفي منذ 6 يناير/ كانون الثاني 2016. في رأيه الصادر تحت رقم 13/2020، تجاوبا مع الشكوى التي قدمتها الكرامة في أكتوبر/ تشرين الأول 2016، اعتبر فريق الخبراء الأمميين أن اعتقال الدرسي كان تعسفيا. منذ اختطافه من قبل "قوات الردع" في مدينة زليتن في 6 يناير/ كانون الثاني 2016، لا يزال الدرسي محتجزًا بمعزل عن العالم الخارجي في مركز الاعتقال بمطار معيتيقة في ظروف غير إنسانية. وحتى الآن، لم يُسمح له بمقابلة محام أو الطعن في قانونية اعتقاله. كما مُنعت أسرته من زيارته لمدة ثمانية أشهر بعد اعتقاله.

تظل معضلة الإفلات من العقاب مصدر قلق كبير للكرامة، طالما شاركها إياه خبراء الأمم المتحدة. ففي يوليو/ تموز 2021، شهدت ليبيا اغتيال قادة ميدانيين ضمن قوات الجنرال خليفة حفتر، كان من بينهم قادة مطلوبون في جرائم حرب، بما في ذلك إعدامات ضد مدنيين. قد تكون عمليات القتل هذه جزءًا من مخطط يهدف إلى تصفية الشهود ضد كبار المجرمين المطلوبين وداعميهم الإقليميين والدوليين.

تشير عمليات القتل هذه إلى أن حفتر وأبناءه لديهم مصلحة في تحييد "ضباط الإعدامات" من المشهد الليبي الجديد، لتبييض صورتهم والإفلات من المسؤولية عن الجرائم باعتبارهم أصحاب القرار. هذه الإجراءات هي أكثر إثارة للقلق لأن مليشيات حفتر مدعومة من مصر والمملكة العربية السعودية وروسيا وفرنسا. وفي هذا الصدد، خاطبت الكرامة هيئات الأمم المتحدة المعنية بالملف الليبي، وعلى رأسها بعثة تقصي الحقائق بشأن الانتهاكات التي ارتكبتها جميع الأطراف في ليبيا والتي شكلها مجلس حقوق الإنسان، لدعوتها للتحقيق في عمليات القتل هذه وكشف ملابساتها.

بؤرة تركيز

عام من الدعاوى أمام لجنة حقوق الإنسان بشأن الانتهاكات المرتكبة

الجزائر

كان هذا العام كثيفا بالدعاوى المرفوعة أمام لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (لجنة حقوق الإنسان)، لا سيما في ما يتعلق بالحالات الفردية التي رفعتها الكرامة بشأن الانتهاكات المرتكبة أثناء الحرب الأهلية وبعدها. تشمل معظم الحالات انتهاكات خطيرة ارتكبتها مختلف فروع قوات الأمن الجزائرية، بما في ذلك حالات الاعتقال التعسفي والتعذيب والاختفاء القسري والإعدام خارج نطاق القضاء. خلال جميع هذه الإجراءات، رفضت السلطات الجزائرية التعاون بحسن نية مع خبراء اللجنة الأممية الذين استجابوا من جانبهم لمطالب الضحايا المشروعة. وتجتهد الكرامة في بقائها يقظة بشكل خاص في مراقبة التزام السلطات الجزائرية بهذه القرارات الهامة الصادرة عن لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة.

كان انتهاك الحق في السلامة الجسدية أثناء الاحتجاز في الجزائر شاغلاً دائمًا للكرامة. ففي 26 مايو/ أيار 2021، أحالت الكرامة قضية السيد عبد الرحمن لبرش إلى لجنة حقوق الإنسان. اعتُقل هذا المواطن الإنجليزي-الجزائري البالغ من العمر 57 عامًا بشكل تعسفي في 29 يونيو/ حزيران 2012 من قبل عناصر المخابرات (دائرة الأمن والاستعلام) في مطار الجزائر الدولي. ثم احتُجز سراً

وقفة احتجاجية لعائلات ضحايا الاختفاء القسري في الجزائر للمطالبة بكشف الحقيقة عن مصير ذويهم.

وتعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة حتى إطلاق سراحه في 14 يوليو/ تموز 2012.

وتدل قضية لبرش على عودة مقلقة للانتهاكات الجسيمة، مثل الاختفاء القسري والتعذيب على أيدي دائرة الاستعلام والأمن، ضد معارضي السلطات الجزائرية. كانت مثل هذه الممارسات شائعة خلال تسعينيات القرن الماضي خلال الحرب الأهلية، وتواصل الكرامة تقديم شكاوى فردية إلى لجنة حقوق الإنسان نيابة عن عائلات الآلاف من ضحايا ما بات يوصف بجرائم ضد الإنسانية.

أصدرت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، خلال جلستها 130 التي عقدت في الفترة ما بين 12 أكتوبر/ تشرين الأول و6 نوفمبر/ تشرين الثاني 2020، قرارها في قضية عاشور البركاوي، الذي اعتقل في المرادية (ولاية الجزائر) عام 1994 من قبل عناصر أمنية، واختفى بعدها. بالرغم من كل الجهود التي بذلتها عائلته، إلا أن السلطات الجزائرية ظلت متقاعسة عن إبلاغ أسرته بمصيره ومكان وجوده. في 4 يونيو/ حزيران 2015، قدمت الكرامة شكوى إلى لجنة حقوق الإنسان نيابة عن عائلته. بعد 27 عامًا من مراوغات السلطات الجزائرية الواضحة، وصمتها ورغبتها في عدم الإفصاح عن مصير عاشور بركاوي والتستر على المتورطين في اختفائه، وانسداد سبل الانتصاف المحلية، تحصلت عائلة البركاوي على إدانة رسمية للسلطات الجزائرية، وتحملها مسؤولية اختفاء عاشور. كما طالبت لجنة حقوق الإنسان السلطات الجزائرية بإجراء تحقيق في اختفاء عاشور البركاوي دون تأخير، والإفراج عنه فورًا إذا كان لا يزال على قيد الحياة، أو تسليم رفاته إلى أسرته في حالة وفاته في محبسه. ومرة أخرى، أكدت اللجنة على وجوب احترام الجزائر لالتزاماتها بـ "مقاضاة ومحاكمة ومعاقبة المسؤولين عن الانتهاكات المرتكبة"، وتقديم تعويض مناسب لأسرة الضحية إذا كان على قيد الحياة. وشددت اللجنة في قرارها على ضرورة إلغاء الأمر رقم 06-01 المتعلق بتنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، والذي يتعارض مع أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. إن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية لا يخلق فقط مناخًا من الإفلات من العقاب من خلال إصدار عفو عام عن أعوان النظام الذين ارتكبوا انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان، ولكنه يجعل أيضًا من المستحيل على عائلات الضحايا الاستفادة من سبل الانتصاف لإحقاق العدالة، في انتهاك للمادة 2 و3 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التي تضمن الحق في سبل انتصاف فعّالة.

تغطي الشكاوى الفردية المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان في ما يتعلق بالانتهاكات المرتكبة أثناء النزاعات الأهلية قضايا تتراوح ما بين الاختفاء القسري إلى القتل خارج نطاق القضاء. على سبيل المثال، أصدرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، في جلستها في نوفمبر/ تشرين الثاني 2021، قرارها بشأن قضية فاتح ضافر، الذي أُعدم بإجراءات موجزة في 26 نوفمبر 1994، عن عمر يناهز 34 عامًا، على يد ضباط من الدرك الوطني كانوا قد اعتقلوه سابقًا في مكان عمله. بعد اعتقاله، طلبت عائلة ضافر من السلطات عبثاً معلومات عن مصيره وعن مكان وجوده. وبعد ثلاثة أشهر من اختفائه، وجدت أسرته جثته بين جثث العديد من ضحايا عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء التي ارتكبها الدرك.

وشددت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في قرارها على رفض السلطات الجزائرية التعاون، ولا سيما في ما يتعلق بالإفصاح عن المعلومات أثناء الإجراءات. وبعد أن أقرت اللجنة بوجود أعمال اختفاء وتعذيب وإعدام بإجراءات موجزة، وفي غياب أي رد من السلطات الجزائرية، خلصت اللجنة إلى أن الجزائر "حرمت فاتح ضافر من الحق في الحياة في ظل ظروف بالغة الخطورة". كما أقرت اللجنة بأن فاتح ضافر كان قد تعرض لسوء المعاملة والتعذيب قبل إعدامه وأنه "كان بلا شك ضحية ضغوط ومعاناة نفسية شديدة قبل إعدامه". وعلاوة على ذلك، أقرت اللجنة أيضًا بـ "الكرب والضيق" الذي أصاب أسرته جراء الجريمة، إلى جانب شعورهم

بالعجز في مواجهة رفض السلطات احترام حقهم في الحقيقة والعدالة.

يأتي هذا القرار في أعقاب حكم آخر بشأن الانتهاكات التي ارتكبتها القوات الأمنية أثناء الحرب الأهلية، نُشر في وقت سابق من هذا العام بشأن الاختفاء القسري للضابط السابق بجيش التحرير الوطني الجزائري، السيد الصادق الرسيوي. يأتي هذا القرار في أعقاب شكوى قدمتها الكرامة في 7 سبتمبر/ أيلول 2016 بشأن اختفاء صادق من منزله أوائل مارس/ آذار 1996 على يد جنود من القطاع العسكري في غرداية. وجاء الاختطاف بعد رفض الضحية تولي قيادة مجموعة شبه عسكرية محلية (ميليشيا). ومنذ ذلك الحين، ظلت جميع الجهود التي تبذلها الأسرة مع المؤسسات القضائية والإدارية للحصول على معلومات عن مصيره غير مثمرة.

شاهد الوثائقي

عبد الله بن نعوم : أول ضحية لقانون المصالحة الوطنية في الجزائر (وثائقي من انتاج الكرامة).

وحثت اللجنة في قرارها الجزائر على "إجراء تحقيق فعال وشامل ودقيق ومستقل ونزيه وشفاف في الاختفاء دون تأخير، وإبلاغ الأسرة بنتائج التحقيق". وأخيراً، أكدت اللجنة مجدداً أن السلطات الجزائرية ما زالت مستمرة ف ي ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان بعدم إلغائها لأحكام الأمر رقم 06-01 المتعلق بتنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، والذي يتضمن عفوًا عن جرائم عناصر الأمن التي ارتكبتها في تسعينيات القرن الماضي.

ركز المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والتعويض وضمانات عدم التكرار، في رسالته المرسلة إلى السلطات الجزائرية في 27 سبتمبر/ أيلول 2021، على التحذير من التأثير السلبي للتشريعات الجزائرية على حقوق الضحايا في الإنصاف الفعال والعدالة والحقيقة في ما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت خلال الحرب الأهلية. كما شدد خبير الأمم المتحدة على القيود المفرطة المفروضة على الحق في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات الواردة في الإطار القانوني الجزائري. تعطل هذه القيود بشكل منهجي أنشطة الضحايا وجمعياتهم، لا سيما من خلال تجريم التظاهرات السلمية المطالبة بالعدالة.

المشرق

في 18 يناير/ كانون الثاني 2021، نظر مجلس حقوق الإنسان في تقرير المراجعة الدورية لدولة لبنان. وأعرب المجتمع المدني عن أسفه لرفض لبنان التوصيات التي تطالبه بضمان حماية المتظاهرين السلميين، ووقف تجنيد الأطفال من قبل الجماعات المسلحة، والتصديق على الاتفاقية والبروتوكول الخاصين بوضع اللاجئين. بالإضافة إلى ذلك، أشار المجتمع المدني اللبناني إلى أنه على الرغم من تعهد لبنان بتنفيذ التوصيات التي تهدف إلى ضمان التحقيق في انفجار ميناء بيروت، فقد تعرضت الجهات المحققة في الانفجار للهجوم. ونتيجة لذلك، دعت المنظمات غير الحكومية إلى تشكيل لجنة تحقيق مستقلة في الانفجار، وكذلك إلى اعتماد قانون بشأن استقلال القضاء وضمان انتخابات ديمقراطية.

لا تزال الحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان في فلسطين مصدر قلق خاص. حيث ندد خبراء حقوق الإنسان التابعون للأمم المتحدة في 21 مايو/ أيار 2021، في بيان مشترك، بالإخلاء القسري لأسر فلسطينية من منازلهم في حيي الشيخ جراح وسلوان بالقدس الشرقية المحتلة، واعتبروا ذلك بمثابة الشرارة التي أشعلت فتيل حرب شاملة. في تقارير سابقة لخبراء الأمم المتحدة، طلبت الكرامة من مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967 والمقرر الخاص المعني بالسكن اللائق، حث السلطات الإسرائيلية على التوقف الفوري عن هدم منازل الفلسطينيين.

وحث الخبراء على ضرورة الولوج إلى عملية مفاوضات ذات مصداقية تهدف إلى تحقيق سلام مستدام في إطار القانون الدولي وحقوق الإنسان، وإنهاء احتلال الأراضي الفلسطينية، والإخلاء القسري، وهدم المنازل، والتهجير التعسفي، والنقل غير القانوني للسكان، وبناء مستوطنات غير قانونية على الأراضي الفلسطينية المحتلة. في وقت سابق، دعت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ميشيل باشليت، إلى الاحترام الصارم للقانون الدولي، وإجراء تحقيقات مستقلة وشفافة وشاملة في جميع مزاعم انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

وضع الحريات العامة: الحق في تكوين الجمعيات، والتجمع السلمي، والتعبير والإعلام، والمدافعون عن حقوق الإنسان

رفض لبنان التوصيات المقدمة خلال استعراضه الدوري الشامل المتعلقة بحماية الحق في التظاهر السلمي، واستمر الاستخدام المفرط للقوة من قبل الجهات الحكومية وغير الحكومية ضد المتظاهرين هذا العام. في 23 فبراير/ شباط 2021، قدمت الكرامة ومنظمات عدة حقوقية لبنانية ودولية التماسا إلى لجنة حقوق الإنسان في مجلس النواب للتحقيق في الانتهاكات المرتكبة بحق المتظاهرين اللبنانيين الموقوفين في سياق الاحتجاجات الشعبية في طرابلس.

شهدت المدينة مظاهرات حاشدة في يناير/ كانون الثاني 2021، احتجاجا على الوضع الاقتصادي المزري وعدم وجود تدابير التخفيف في سياق إجراءات الاحتواء لإيقاف انتشار جائحة كورونا (Covid-19). قوبلت المظاهرات بالاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات الأمن التي باشرت الاعتقال التعسفي لعشرات المتظاهرين بعد مداهمات منازل.

في خضم النزاعات، يصبح الدفاع عن الحريات المدنية أكثر صعوبة كما يتضح من حالة المدافعين عن حقوق الإنسان في فلسطين. وقد تبين هذا العام أن عملهم أصبح أكثر صعوبة في سياق قمع السلطات الإسرائيلية للفلسطينيين في الأراضي المحتلة. في يناير 2021، دعا خبيران في مجال حقوق الإنسان في الأمم المتحدة إسرائيل إلى التوقف فوراً عن استخدام الأدوات العسكرية "لعرقلة العمل المشروع للمدافعين عن حقوق الإنسان". وجاءت هذه الدعوة بعد قرار المحكمة العسكرية الإسرائيلية في 6 يناير/ كانون الثاني 2021 بإدانة الناشط الفلسطيني في مجال حقوق الإنسان، عيسى عمرو، في ست تهم تتعلق بأنشطته في مجال حقوق الإنسان بين عامي 2010 و2016. ووفقًا للخبراء، فإن هذه القضية جزء من "نمط واضح ومنهجي من الاعتقال الإسرائيلي وترهيب المدافعين عن حقوق الإنسان، وهو نمط اشتد في الآونة الأخيرة".

ويتجلى هذا النمط أيضًا في قضايا أخرى رفعتها الكرامة في السنوات الماضية إلى خبراء حقوق الإنسان التابعين للأمم المتحدة. على سبيل المثال، عملت الكرامة على قضية المحامية والمدافعة عن حقوق الإنسان الفلسطينية شيرين العيساوي، التي سُجِنت لمدة ثلاث سنوات ونصف، بعد اعتقالها رفقة شقيقها، شادي ومدحت، في مارس/ آذار 2014 بتهمة "التعاون مع الجهات العاملة ضد إسرائيل". أُفرج عنهم في 17 أكتوبر/ تشرين الأول 2017. وفي وقت لاحق، تحديداً يوليو/ تموز 2018، حُكم على الشاعرة والناشطة السلمية الفلسطينية دارين طاطور لممارستها حقها في حرية التعبير في بالسجن خمسة أشهر.

في ندائها العاجل لمقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحرية الرأي والتعبير، شددت الكرامة على أن المضايقات القضائية التي تعرضت لها طاطور توضح نمطًا متزايدًا من الاعتقالات التعسفية للفلسطينيين بسبب نشاطهم على وسائل التواصل الاجتماعي. في ذلك الوقت ومن عام 2015، تم اعتقال 280 فلسطينيًا بسبب منشورات أو "إعجابات" على وسائل التواصل الاجتماعي. وبالتالي فإن قضية عيسى عمرو ليست سوى الجزء الظاهر من جبل الجليد في دولة يمنح فيها الجيش الإسرائيلي نفسه جميع الحقوق لإسكات الصحفيين ونشطاء السلام ونشطاء حقوق الإنسان.

وضع الحق في الحرية والأمن الشخصي: الاختفاء القسري، الإعدام بإجراءات موجزة، التعذيب، الاعتقال التعسفي

في رسالتها إلى لجنة حقوق الإنسان في مجلس النواب اللبناني، أبرزت الكرامة ومنظمات أخرى غير حكومية الحاجة إلى ضمان تمكين الأشخاص المحتجزين من الاتصال بمحام في اللحظة الأولى لاحتجازهم من أجل مساعدتهم على فهم حقوقهم، بما يضمن المحاكمة العادلة. طالبت العريضة المقدمة إلى رئيس وأعضاء لجنة حقوق الإنسان في مجلس النواب اللبناني بمساءلة وزير الدفاع ووزير الداخلية ووزير العدل بشأن عدم تنفيذ المادة 47 من القانون رقم 191/2020، واستمرار منع المحامين من حضور جلسات الاستماع الأولية للمعتقلين، وعدم تنفيذ القانون 65/2017 الذي يجرم التعذيب.

وفي هذا الصدد، تؤكد الرسالة أنه على الرغم من إقرار إصلاحات لتعزيز الضمانات الإجرائية أثناء الاحتجاز بموجب القانون رقم 191/2020، لم يُنفذ هذا التشريع و "ظهرت انتهاكات متعددة في أجهزة الشرطة، بسبب غياب المراقبة الفعالة على أدائها". كما أشارت منظمات المجتمع المدني إلى أنه على الرغم من تمرير القانون رقم 65/2017 الذي يجرم التعذيب في سبتمبر/ أيلول 2017، إلا أنه لم يدخل حيز التنفيذ، كما توضحه القضايا التي رفعتها الكرامة هذا العام.

في 29 أكتوبر/ تشرين الأول 2021، وجهت الكرامة نداءً عاجلاً إلى فريق الأمم المتحدة العامل المعني بحالات الاختفاء القسري بشأن اختطاف المواطن الدنماركي من أصل لبناني عربي علي محمد إبراهيم. وكانت القوات الأمنية اللبنانية، قد اختطفت السيد عربي علي محمد إبراهيم في 20 أكتوبر/ تشرين الأول 2021 من حي المنكوبين بطرابلس، قبل نقله إلى مكان مجهول، على مرأى ومسمع من المارة والجيران.

والضحية هو ابن المعتقل السابق علي محمد إبراهيم، وهو مواطن دنماركي من أصل لبناني، قُبض عليه في طرابلس في 24 مايو/ أيار 2007، واحتُجز بمعزل عن العالم الخارجي وعُذّب. ثم نُقل إلى سجن رومية، حيث مكث في الحبس الانفرادي لمدة 5 أشهر قبل نقله في 27 أكتوبر/ تشرين الأول 2008 إلى الجناح "ب " في نفس السجن. علاوة على ذلك، يبدو أن اعتقال عربي علي محمد إبراهيم هو شكل من أشكال الانتقام من والده لنشاطه السلمي في الدنمارك ضد الإفلات من العقاب الذي تتمتع به العناصر الأمنية المسؤولة عن اعتقاله وتعذيبه في وطنه لبنان.

وأعربت الكرامة عن قلقها إزاء استمرار ممارسة التعذيب التي لا تزال سائدة في لبنان، بسبب عدم امتثال السلطات لتوصيات لجنة مناهضة التعذيب في هذا الصدد، وإزاء الإفلات التام من العقاب للمسؤولين عن جرائم التعذيب. بينما جرى الإفراج عن عربي علي محمد إبراهيم بعد 11 يومًا من الاعتقال التعسفي وغير القانوني، تستمر معاناة العديد من ضحايا الاعتقال التعسفي. علمت الكرامة مؤخرًا بوفاة الشاب الفلسطيني ياسر الحسن في زنزانته في سجن رومية اللبناني بسبب الإهمال الطبي الذي أدى لإصابته بنوبة قلبية أسفرت عن وفاته بعد 15 عامًا من الاعتقال والمرض وسوء المعاملة. واعتقل الحسن في سياق أحداث مخيم نهر البارد التي شهدت انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاعتقالات التعسفية والأحكام التعسفية الصادرة في محاكمات جائرة.

دأبت الكرامة على مدار العقد الماضي على دعوة خبراء الأمم المتحدة لإدانة الانتهاكات المستمرة للحق في الحرية والسلامة الجسدية والمعنوية من قبل السلطات اللبنانية، من خلال الاعتقالات التعسفية والاختفاء القسري والتعذيب.

وكانت الكرامة قد أبلغت آليات الحماية التابعة للأمم المتحدة في وقت سابق بأوضاع معتقلي معسكر نهر البارد وظروف احتجازهم، مشيرة إلى أنه بموجب قرار المجلس الوزاري لعام 2007، سيحاكم "مجلس القضاء" هؤلاء المعتقلين. وقد فشل هذا المجلس، بصفته محكمة خاصة، في ضمان محاكمة عادلة، حيث حُرِم المتهمون من سُبُل الطعن، لأن قرارات المحكمة نهائية ولا يمكن استئنافها.

يأخذ انتهاك الالتزامات التقليدية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في لبنان شكل ترحيل الأفراد للبلدان التي قد يتعرّضون فيها إلى التعذيب عند وصولهم. ففي 18 يناير/ كانون الثاني 2021، قدمت الكرامة نداءً عاجلاً نيابة عن المواطنة الروسية فيكتوريا ماتساكوفا، المعرضة لخطر الترحيل إلى بلدها، حيثُ يتهددها خطر التعذيب.

في سوريا، بعد أكثر من عشر سنوات من انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني بلا هوادة، لا يزال عشرات الآلاف من المدنيين محتجزين بشكل تعسفي ويتعرضون للاختفاء القسري والتعذيب والعنف الجنسي، ما أدى إلى عدد لا يحصى من الوفيات أثناء الاحتجاز. وفقًا لتقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية؛ فقد "تم استخدام الاحتجاز التعسفي والسجن بشكل متعمد لبث الخوف بين السكان المدنيين وقمع المعارضة"، كما يسلط التقرير الضوء على محنة المعتقلين الذين يتعرضون للتعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية على أيدي جميع أطراف النزاع. وتشدد الوثيقة في استنتاجاتها على أن هذه الممارسات قد نُفِّذت "بمعرفة ورضا الحكومات التي دعمت مختلف أطراف النزاع".

بؤرة تركيز

تنديد أممي باستمرار استخدام التعذيب والاختفاء القسري

العراق

منذ غزو قوات التحالف بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية للعراق في عام 2003، تمزقت البلاد بسبب الحرب الأهلية والانقسامات الداخلية بالإضافة إلى الاضطرابات الإقليمية. وقد أدى هذا الوضع إلى حكومة ضعيفة غير قادرة أو غير راغبة في مكافحة التعسّف في استخدام السلطة أو تقديم مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان إلى العدالة. يوجد في العراق أعلى معدل لحالات الاختفاء القسري في العالم مع ما يقرب من مليون حالة لم يتم حلها منذ فترة صدام حسين. ثلاثة أرباع حالات الاختفاء حدثت في أعقاب الغزو الأمريكي للعراق، ما جعلها ممارسة ممنهجة في البلاد.

أكد تقرير نشرته بعثة الأمم المتحدة في العراق (UNAMI) ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان (OHCHR) في أوائل أغسطس/ آب 2021 على الحاجة إلى منع التعذيب في أماكن الاحتجاز في العراق، بما في ذلك في إقليم كردستان، وسلط الضوء على العديد من القضايا التي أثارتها الكرامة في السنوات الأخيرة في هذا الصدد، كجزء من مخاوفها بشأن حالة حقوق الإنسان في البلاد. على الرغم من الخطوات التي اتخذها العراق في ما يتعلق بالتشريعات الوطنية لتجريم التعذيب، فإن

وقفة احتجاجية لعائلات ضحايا الاختفاء القسري في العراق خلال الحرب على تنظيم الدولة الإسلامية. المصدر (unus Keles/Anadolu Agency/ Getty images)

تقرير الأمم المتحدة الذي نشر تحت عنوان "حقوق الإنسان في إقامة العدل في العراق: الشروط القانونية والضمانات الإجرائية لمنع التعذيب وسوء المعاملة"، يثبت أن هذه الممارسة ما تزال مستمرة في جميع سجون الدولة.

إن الاختفاء القسري يشكل، في حد ذاته، شكلاً من أشكال التعذيب، كما تخلق ممارسة الاحتجاز السري، خارج أي رقابة قانونية، تربة خصبة لانتشار جريمة الاختفاء القسري. في مايو/ أيار 2021، حثت اللجنة المعنية بالاختفاء القسري (CED)، المسؤولة عن مراقبة تنفيذ الدول للاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، الحكومة العراقية على الامتثال لالتزاماتها بموجب الاتفاقية التي صادقت عليها في 23 نوفمبر 2010.

أصرت هيئة معاهدة الأمم المتحدة على ضرورة التزام الدولة الطرف بالتعاون من خلال إجراء تحقيقات كاملة في حالات الاختفاء القسري لمواطنين عراقيين، بمن فيهم خميس الغريري وماجد الخالدي وعامر طارق حسين الدليمي، الذين اختفوا بعد الاعتقالات التعسفية من قبل عناصر من الجيش. وقد سبق للكرامة أن لفتت انتباه خبراء مجلس القضاء الأعلى إلى قضاياهم من خلال الإجراءات العاجلة للأمم المتحدة.

ولفتت الكرامة انتباه خبراء الأمم المتحدة إلى أن دولة العراق لا تحترم التزاماتها الدولية، بالرغم من مصادقتها على الاتفاقية الدولية الخاصة بتجريم ظاهرة الاختفاء القسري. لذلك، دعت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري سلطات الدولة الطرف إلى تقديم مزيد من المعلومات عن التدابير المتخذة للبحث عن المواطنين الثلاثة.

كما طالبت اللجنة الحكومة العراقية بإطلاع عائلات وأقارب وممثلي المواطنين المختفين بشكل دوري عن سير البحث والتحقيقات، وشددت على أهمية معاقبة أي تدخل من قبل جهات في السلطة قد تعيق فاعلية عملية التحقيق للعثور على المختفين.

تكررت هذه الدعوات مرة أخرى في مايو/ أيار من قبل لجنة الأمم المتحدة إلى السلطات العراقية من خلال حثها من جديد على ضرورة التعاون من أجل مباشرة تحقيق محايد للكشف عن مصير الأشقاء الثلاثة، فالح الجنابي وصالح الجنابي ومشتاق الجنابي، الذين فُقِدوا منذ اعتقالهم في 9 سبتمبر/ أيلول 2014 من منزلهم في اللطيفية من قبل أفراد من الشرطة الاتحادية والجيش العراقي. وقد أعربت هيئة الأمم المتحدة عن قلقها إزاء عدم تعاون السلطات العراقية، التي تكتفي عمومًا باتهام أي شخص مفقود بالانتماء إلى منظمة إرهابية دون تقديم أي أدلة على ذلك.

وأشار الخبراء إلى أنه لا يمكن التذرع بأي ظروف لتبرير الاختفاء القسري وأن من مسؤولية الحكومة التحقيق في حالات الاختفاء هذه، بغض النظر عن سمات الأشخاص المختفين أو الشكوك التي قد تحوم حولهم.

في وقت لاحق في نوفمبر/ تشرين الثاني 2021، حثت اللجنة المعنية بالاختفاء القسري في الأمم المتحدة السلطات العراقية على التحقيق في مصير السيد محمد الدراجي، المفقود منذ اختطافه في 10 فبراير/ شباط 2014 من منزله في محافظة صلاح الدين (شمال بغداد)، من قبل مسلحين تابعين لميليشيا سرايا السلام. وسرايا السلام مليشيا شيعية تنتمي لوحدات الحشد الشعبي، وهي منظمة تتألف من 67 ميليشيا مدمجة حاليا في الجيش العراقي. وأشارت اللجنة الأممية إلى أن السلطات العراقية هي المسؤولة في نهاية المطاف عن جميع أعمال الاختطاف التي ارتكبتها ميليشياتها وأن عليها واجب التحقيق في جميع حالات الاختفاء القسري على أراضيها، أيا كان مرتكبو هذه الجرائم.

النيل

تظل المخاوف في جيبوتي قائمة بشأن الاعتقالات التعسفية للمعارضين السياسيين وغيرهم من النشطاء السلميين، وكذلك سوء معاملتهم في السجون. كما يزداد الوضع في السودان تفاقما، لا سيما منذ استيلاء الجيش على السلطة في 25 أكتوبر/ تشرين الأول 2021. وفي نوفمبر/ تشرين الثاني 2021 عقد مجلس حقوق الإنسان جلسة خاصة لمناقشة "تداعيات الوضع الراهن في جمهورية السودان".

استولى الجيش على جميع مقاليد الحكم في السودان، مطيحا بالتحالف الذي شكل حكومة مشتركة بين المدنيين والعسكريين تولت قيادة مرحلة الانتقال الديمقراطي في البلاد، تم تأليفها بعد الإطاحة في أبريل/ نيسان 2019 بحكم الرئيس عمر البشير الذي امتد لأكثر من ثلاثين عاما. شهدت الاحتجاجات المنددة بانقلاب الجيش مقتل أكثر من 40 شخصًا على أيدي قوات الأمن. وقد أثر هذا الانقلاب العسكري على مجرى المرحلة الانتقالية بشكل كبير بتقويضه الثقة في العلاقة بين المكونين المدني والعسكري. وفي أعقاب الانقلاب دعا مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة إلى العودة نحو المسار الديمقراطي وإطلاق سراح جميع المعتقلين خلال الانقلاب.

ركز عمل الكرامة هذا العام في منطقة النيل بشكل أساسي على الانتهاكات المنهجية للحقوق والحريات التي لا تزال متفشية في مصر. ففي الوقت الذي تزداد فيه قسوة القمع ضد الأصوات المعارضة من خلال قوانين قمعية، لا يزال التعذيب والحرمان من الرعاية الطبية في السجون يعبثان بحياة مئات الآلاف من ضحايا الاحتجاز التعسفي.

وضع الحريات العامة: الحق في تكوين الجمعيات، والتجمع السلمي، والتعبير والإعلام، والمدافعون عن حقوق الإنسان

ما فتئت مساحة المجتمع المدني تتقلص في المنطقة، لا سيما نتيجة تدابير الطوارئ التي اتُخذت بزعم مكافحة الإرهاب أو تفشي فيروس الكورونا (Covid-19)، ولا تزال حالة الصحفيين ونشطاء حقوق الإنسان مصدر قلق رئيسي.

في نوفمبر/ تشرين الثاني 2021، أدانت المفوضة السامية لحقوق الإنسان لدى للأمم المتحدة استهداف الصحفيين في السودان الذين يُنظر إليهم على أنهم مناوئون لسلطات الانقلاب العسكري. وبحسب الحالات الموثقة لدى الأمم المتحدة، فإن الصحفيين تعرضوا "للاعتقال التعسفي والهجوم أثناء تغطياتهم الصحفية، كما دهمت قوات الأمن منازلهم ومكاتبهم"، بينما أفاد آخرون "بمحاولة اختطافهم من قبل مهاجمين مسلحين يرتدون ملابس مدنية".

في خطابها حول الوضع في السودان، ندت المفوضة السامية للأمم المتحدة أيضًا بالاستخدام العشوائي للقوة ضد المتظاهرين السلميين، مما أدى إلى مقتل العشرات. يشكل قتل المتظاهرين السلميين أحد بواعث القلق الرئيسية التي أعربت عنها الكرامة، تجسدت في مطالباتها الملحة بضرورة إجراء إصلاحات شاملة للقطاع الأمني الموصوم منذ أمد بعيد بآفة الإفلات من العقاب، وبالانتهاكات. بالنظر إلى التجاوزات المستمرة التي تُرتكب ضد المتظاهرين والصحفيين وغيرهم من النشطاء السلميين، فإنه لا يمكن الزعم بالوفاء لطموحات الشعب المطالب بالحرية والسلام والعدالة، ما لم تُحقق إصلاحات عميقة في عمل الأجهزة الأمنية.

مرة أخرى هذا العام، وعلى غرار العام الماضي، ازدادت الانتهاكات ضد الصحفيين في جميع أنحاء المنطقة. ويعاني الصحفيون في مصر من حملة قمع منهجية متزايدة منذ وصول المشير عبد الفتاح السيسي إلى السلطة ولا يزال العديد منهم وراء القضبان. حيث وثقت الكرامة وتابعت أوضاع العديد منهم خلال السنوات الماضية، من بينهم مجموعة من تسعة صحفيين تعرضوا للاختفاء القسري والتعذيب والاعتقال التعسفي لفترات طويلة في ظروف غير إنسانية لتغطيتهم اعتصام رابعة والمجزرة التي رافقت فضّه. اتُهم الصحفيون بنشر شائعات كاذبة تتهم السلطات باستخدام القوة المفرطة وانتهاك حقوق الإنسان أثناء قيام الجيش وقوات الأمن بفض الاعتصامات في ساحتي رابعة والنهضة بالقاهرة في 16 أغسطس/ آب 2013. حظيت قضيتهم بالعديد من النداءات والتوصيات الصادرة عن الأمم المتحدة، تنم عن القلق العميق بشأن حالة حرية التعبير في مصر. وعلى الرغم من هذه الدعوات المتكررة لوقف قمع المنتقدين السلميين، لاتزال هذه الممارسة مستمرة بلا هوادة.

في يوليو/ تموز 2021، أعرب خبير من الأمم المتحدة عن أسفه لاستمرار الاعتقالات الواسعة النطاق والاحتجاز المطول قبل المحاكمة التي يقع ضحيتها المدافعون عن حقوق الإنسان في مصر، مؤكدا أن النشطاء يُحتجزون دون أوامر توقيف، ويوضعون بمعزل عن العالم الخارجي، قبل اتهامهم بارتكاب مختلف الجرائم الملفّقة.

طالما مثلت انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية في مصر أحد أهم اهتمامات الكرامة على مدار العقد ونصف العقد الماضيين، لكن وتيرة القمع والانتهاكات اشتدت منذ وصول المشير عبد الفتاح السيسي إلى السلطة عقب الانقلاب العسكري في 3 يوليو/ تموز 2013. كانت المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان قد أعربت سابقًا عن استيائها في يناير/ كانون الثاني 2021 من "الانحراف في استخدام قوانين مكافحة الإرهاب والأمن القومي لتجريم عمل المدافعين عن

حقوق الإنسان في البلاد". وأدانت الخبيرة الأممية اعتقال المدافعين عن حقوق الإنسان والمدونين، والاحتجاز المطول السابق للمحاكمة، واتهامات الانتماء إلى منظمة إرهابية، وكذلك استمرار ممارسات مصر في ترهيب وتجريم المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين وأسرهم.

وضع الحق في الحرية والأمن الشخصي: الاختفاء القسري، الإعدام بإجراءات موجزة، التعذيب، الاعتقال التعسفي

في نوفمبر / تشرين الثاني 2021، وقبيل المظاهرات ضد الانقلاب العسكري في السودان، دعا المفوض السامي السلطات إلى "الإفراج الفوري عن جميع الأفراد الذين ما زالوا محتجزين بشكل تعسفي منذ انقلاب 25 أكتوبر، ومعظمهم محتجزون بمعزل عن العالم الخارجي". ومن بين المستهدفين بالاعتقال التعسفي والاحتجاز السري وسوء المعاملة، وثق مكتب حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في السودان اعتقال 57 شخصًا، "بمن فيهم مسؤولون حكوميون وفاعلون سياسيون ومدنيون ومدافعون عن حقوق الإنسان وصحفيون".

رصدت الكرامة خلال السنوات العشر الماضية التدهور المروع لأوضاع الاعتقال في مصر، من خلال الشكاوى الفردية المرفوعة إلى آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. وسلّط عمل الكرامة الضوء على الممارسة المنهجية للاعتقال التعسفي والتعذيب، وانتشار الاختفاء القسري، والاستخدام المعيب لقانون مكافحة الإرهاب لعام 2015 في القمع المنهجي لنشطاء حقوق الإنسان والصحفيين والمعارضين السلميين. وأعربت الكرامة مرارا عن قلقها من عدم تصديق مصر على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكولات الاختيارية للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتي تسمح بتقديم شكاوى فردية إلى لجنة حقوق الإنسان. لا تزال إساءة استخدام إجراءات مكافحة الإرهاب ضد نشطاء المجتمع المدني والمحامين والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، إحدى القضايا الرئيسية الشاغلة في مصر. في ديسمبر/ كانون الأول 2021، دعا عدد من خبراء حقوق الإنسان في الأمم المتحدة مصر إلى وقف هذه الممارسة والإفراج الفوري عن المحتجزين تعسفيا، مستشهدين بقضايا المدون علاء عبد الفتاح والمحامي والمدافع عن حقوق الإنسان محمد الباقر والصحفي محمد إبراهيم رضوان. ومثلهم آلاف النشطاء السلميين الآخرين، وجهت إليهم تهم غامضة وفضفاضة، من قبيل: "نشر أخبار كاذبة من المحتمل أن تشكل تهديدًا للأمن القومي". تسلط هذه الأمثلة الضوء أيضًا على مصدر قلق كبير أعربت عنه الكرامة في عدة مناسبات، ألا وهو استخدام الحبس الاحتياطي إلى أجل غير مسمى كشكل من أشكال العقاب ضد النشطاء السلميين والمدافعين عن حقوق الإنسان. ولا يزال النشطاء السلميون الثلاثة محتجزين بشكل تعسفي بموجب أوامر حبس احتياطي جديدة أو متجددة، وهي استراتيجية تستخدمها سلطات الادعاء العام في مصر بشكل روتيني للإفلات من قانون الإجراءات الجنائية الذي يحدد مدة الحبس الاحتياطي لمدة أقصاها سنتين.

غالبًا ما يُستخدم الحرمان من الرعاية الطبية كشكل من أشكال العقاب ضد الصحفيين المعتقلين تعسفيًا والمدافعين عن حقوق الإنسان. هذا هو حال المصورة والصحفية المصرية علياء عواد، التي أُحتجزت بشكل تعسفي في السجن منذ ما يقرب من خمس سنوات، ومُنعت من تلقي الزيارات لمدة عام تقريبًا. وهي تواجه خطرا وشيكا على حياتها بسبب رفض السلطات تقديم الرعاية الطبية الكافية لعلاج ورم الرحم وأمراض أخرى تسببت في تدهور خطير في صحتها. طلبت الكرامة هذا العام مرة أخرى تدخل خبراء الأمم المتحدة لحثّ السلطات المصرية على الإفراج الفوري عن علياء عواد، وتزويدها، على الأقل، بالعلاج المناسب.

بؤرة تركيز

بعد ثماني سنوات من مذبحة رابعة، صدور أحكام بالإعدام على الضحايا الناجين من المجزرة

مصر

في 25 يناير/ كانون الثاني 2021 الموافق للذكرى العاشرة للثورة المصرية، منعت السلطات أي تجمع، وأفرغت الشوارع من أي شكل من أشكال إحياء ذكرى الثورة، من خلال إجراءات أمنية مشددة عمّت جميع أنحاء البلاد. وفي هذا السياق الذي يوضح بشكل لافت عودة مصر إلى أقسى أشكال الديكتاتورية منذ الانقلاب العسكري، سلطت الكرامة الضوء على أوضاع من شاركوا أو غطوا اعتصام رابعة العدوية في أغسطس/ آب 2013 المندد بالانقلاب العسكري على شرعية الرئيس مرسي، أول رئيس منتخب في تاريخ البلاد. ومن خلال قضيتهم، بينت الكرامة كيف تُستخدم عقوبة الإعدام كوسيلة لقمع المعارضة السياسية تحت سلطة الجنرال السيسي.

في يونيو/حزيران 2021، أعربت الكرامة عن صدمتها وقلقها العميق إزاء قرار محكمة النقض المصرية بشأن أحكام الإعدام الصادرة في 14 من الشهر نفسه، بحق 12 من قيادات جماعة "الإخوان المسلمين" في مصر، منهم صفوت حجازي ومحمد البلتاجي وعصام العريان وعبد الرحمن البر، والسجن مدى الحياة لـ 31 آخرين، اعتقلوا في قضية اعتصام رابعة عام 2013، وحُكم عليهم إثر محاكمات تفتقر إلى الضمانات الأساسية للعدالة وبعد احتجاز تعسّفي مطوّل.

أصدرت محكمة النقض المصرية حكماً نهائياً بتاريخ 14 يونيو / حزيران 2021 في قضية فض اعتصام رابعة ، بتأييد عقوبة الإعدام بحق 12 متهماً.

وقد تابعت الكرامة هذه القضية عن كثب وقدمت عدة إجراءات على مستوى الأمم المتحدة.

في الذكرى الثامنة لمجزرة رابعة، ضحايا يُساقون إلى الإعدام (وثائقي من انتاج الكرامة).

شاهد الوثائقي

وأكدت الكرامة أنه في الوقت الذي حوكم فيه المعارضون السياسيون بشكل تعسفي وأُدينوا في ما وصفه خبراء حقوق الإنسان المستقلون في الأمم المتحدة بأنه استهزاء بالعدالة، لم يتم إجراء أي تحقيق في مقتل المتظاهرين على أيدي مسؤولي الأمن في ساحتي رابعة والنهضة التي راح ضحيتها أكثر من 1000 قتيل.

أنقذوا حياة الدكتور حسام أبو العز المعتقل في السجون المصرية (فيديو من انتاج الكرامة).

شاهد الفيديو

سارعت الكرامة آنذاك إلى تقديم شكوى لدى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء بشأن مقتل 985 متظاهراً على يد الجيش وقوات الأمن خلال فض الاعتصام في ميدان رابعة العدوية، مشيرة إلى استخدام الجيش وقوات الشرطة الذخيرة الحية ضد المدنيين المعتصمين، وأطلقت النار بشكل عشوائي ومكثف بهدف القتل، دون أي تهديد مباشر من المتظاهرين. وحذرت الكرامة مرارًا وتكرارًا من مخاطر الإفلات من العقاب على قتل المتظاهرين والاعتقالات التعسفية والتعذيب في مصر، كما طالبت هيئات أممية بمحاسبة المسؤولين عن قتل المتظاهرين، لكن دون جدوى.

ويبقى عدم إسقاط اسم الدكتور عصام العريان من قائمة الأسماء المحكوم عليها بالإعدام من طرف محكمة النقض في يونيو/ حزيران 2021، مثالا من عديد الأدلة الشاهدة على الطبيعة السياسية للمحاكمة والأحكام الصادرة عنها. فالضحية كان قد توفي في أغسطس/ آب 2020 (أي سنة قبل المحاكمة) بسبب سوء المعاملة والحرمان من الرعاية الطبية.